

HADITH

Uluslararası Hadis Araştırmaları Dergisi
International Journal of Hadith Researches
المجلة الدولية لأبحاث الحديث

Temmuz / July / يوليو / 2023, 10: 89-127

الألفاظ التي أشكلت على الإمام النسائي في المجتبى جمعاً ودراسة

A Compilation and Analysis about the Lafz (Statements) Considered to be Problematic

by Imam al-Nasā'ī in his Book Al-Mujtabā

İmam Nesâî'nin el-Müctebâ İsimli Eserinde Problemlı Gördüğü Lafızlar Üzerine Bir Derleme ve İnceleme

Musab Hamod / مصعب حمود

Dr. Öğretim Üyesi, Sinop Üniversitesi, İlahiyat Fakültesi, Sinop/Türkiye
Asst. Prof, Sinop University, Faculty of Theology, Sinop /Türkiye
musabhamod@sinop.edu.tr

ORCID: orcid.org/0000-0002-7681-2537

Makale Bilgisi | Article Information

Makalenin Türü | Article Type: Araştırma Makalesi / Research Article

Geliş Tarihi | Received Date: 28.09.2022

Kabul Tarihi | Accepted Date: 20.07.2023

Yayın Tarihi | Published Date: 31.07.2023

Yayın Sezonu | Pub. Date Season: Temmuz / July

DOI: <https://doi.org/10.5281/zenodo.8187967>

Çıkar Çatışması | Competing Interests: Çıkar çatışması beyan edilmemiştir. / No conflict of interest declared.

Finansman | Grant Support: Bu araştırmayı desteklemek için dış fon kullanılmamıştır. / No external funding was used to support this research..

Atıf/Citation/اقتباس: Hamod, Musab. "الألفاظ التي أشكلت على الإمام النسائي في المجتبى جمعاً ودراسة". *HADITH* 10 (Temmuz 2023), 89-127.
<https://doi.org/10.5281/zenodo.8187967>.

Etik Beyan/Ethical Statement: Bu çalışmanın hazırlanma sürecinde bilimsel ve etik ilkelere uyulduğu ve yararlanılan tüm çalışmaların kaynakçada belirtildiği beyan olunur/It is declared that scientific and ethical principles have been followed while carrying out and writing this study and that all the sources used have been properly cited. (Musab Hamod)

Yayıncı/Published by: Veysel Özdemir.

İntihal/Plagiarism: Bu makale, Turnitin yazılımınca taranmıştır. İntihal tespit edilmemiştir / This article has been scanned by Turnitin. No plagiarism detected / تم فحص البحث بواسطة برنامج لأجل السرقة العلمية فلم يتم إيجاد أي سرقة علمية.

Bu makale Creative Commons Atıf-GayriTicari 4.0 Uluslararası Lisans (CC BY-NC) ile lisanslanmıştır / This work is licensed under Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International License (CC BY-NC).

web: <https://dergipark.org.tr/tr/pub/hadith> | mail: hadith.researches@gmail.com

الألفاظ التي أشكلت على الإمام النسائي في المجتبى جمعاً ودراسة

د. مصعب حمود

الكلمات المفتاحية	الملخص
الحديث رواية مشكلة الإمام النسائي المجتبى	يُعتبر كتاب "المجتبى" للإمام النسائي من أهم كتب السنة، وهو من الكتب الستة الأصول المشهورة، ويمتاز باعتنائه بالعلل كما يظهر جلياً في عناوين أبوابه وطُرق سياقته للأسانيد والروايات، ولكن يعتري بعض مواضعه غموض ولا سيما المواضع التي ذكر فيها أنها أشكلت عليه معبراً عن ذلك بقوله: لم أفهم كما أردت، وقوله: لم أتقن هذا، وقوله: لا أدري، وقضية البحث أنه رغم قلة شروح النسائي بالنسبة إلى الكتب الستة فإنَّ شُراحه والباحثين المعاصرين في منهجه لم يفسروا تلك المواضع التي قال فيها النسائي لم أفهم ولم أتقن ولا أدري تفسيراً واضحاً، ومن تعرّض لها منهم تعرّض لها مروراً عابراً باحتمال أنّ النسائي لم يفهم هذه المواضع لخباء في لفظ شيخه، وإذا أشاروا إلى وجود مشكلات لم يبيّنوها، وهكذا بقي أكثر تلك المواضع بلا تفسيرٍ رغم تراكم الأعصار والبحوث على هذا الكتاب القيم، هذا مع أن المتوقَّع أن يكون وراء استغراب النسائي لهذه المواضع أسبابٌ خفيةٌ حقيقة بأن شككتشفت، وهدف هذا البحث جمع هذه المواضع التي ذكر النسائي أنها أشكلت عليه، ودراستها من خلال سبر الأسانيد ومقارنة الروايات، ومحاولة تلّس المشكلات وراء أقواله تلك، وقد انتهى البحث إلى إحصائها بسبعة مواضع، ثلاثة منها تتعلق بخباءٍ عارض في لفظ الشيخ، وأربعة تتعلق بمشكلة في أصل الإسناد أو المتن، مع بيان من الباحث لهذه المشكلات وتحديد واضح لها.

A Compilation and Analysis about the Lafz (Statements) Considered to be Problematic by Imam al-Nasā'ī in his Book Al-Mujtabā

Keywords:

Hadith
Narration
Problem
Imam al-Nasā'ī
Al-Mujtabā

Abstract

The book "Al-Mujtabā" is an important work written by Imam al-Nasā'ī, compiling ḥadīths. The book is considered as one of the six major ḥadīth collections. The chapter headings, the chains of narration (isnād), and the routes of transmission especially stand out in terms of paying attention to the problems in the ḥadīths. However, there are uncertainties in some parts where Nasā'ī expresses difficulties in understanding statements such as "I did not fully understand it", "I do not know this exactly", and "I do not know". The problem of the research is the insufficient commentary on his work and the failure of commentaries to explain the difficulties in understanding addressed by Nasā'ī. Despite these studies, the mentioned parts have remained unexplained. This study aims to uncover the reasons of the difficulty Nasā'ī had in understanding and to bring together these parts for which he mentions experiencing such difficulty. The study also involves the analysis of the narration chains and comparing the transmitted narrations to examine and determine the reasons behind his statements. As a result of the study, seven parts in the book were identified where difficulties in understanding are mentioned. It is understood that three of them are due to the obscurity in Nasā'ī's commentaries, and the remaining four are caused by problems in the narration chains or the texts themselves. Finally, the research clearly presents the definitions and explanations of the mentioned reasons.

Extended Abstract

A Compilation and Analysis about the Lafz (Statements) Considered to be Problematic by Imam al-Nasā'ī in his Book Al-Mujtabā

Imam al-Nasā'ī's work "Al-Mujtabā" is one of the six famous ḥadīth books. However, although this book is extremely important, it did not catch the attention it deserves in terms of commentary and it has been the book with the least commentary among these six ḥadīth books. As Abū al-Faḍl b. Ṭāhir al-Maqdisī has stated, the ḥadīths in al-Mujtabā are in three parts. The first one is the authentic ḥadīths narrated in al-Sahihain, forming the majority of the book. The second one is the ḥadīths that are authentic according to the conditions of al-Sahihain despite not being narrated by them. The third category is of the ḥadīths whose meanings are explained in such a way that only those with knowledge can understand them. However, al-Maqdisī skipped a fourth part containing a small number of ḥadīths. Nasā'ī expressed these ḥadīths with statements such as "I do not fully understand", "I do not know this well" and "I do not know". The obscurity contained within these ḥadīths presents a problem that needs to be resolved.

The limitation of this research is that those commenting on and studying the methodology of Nasā'ī have not clearly identified the parts which they think Nasā'ī may not have fully grasped. It is possible that Nasā'ī may not have understood these parts due to the ambiguity in the wording of his shaiḥ. Therefore, in the studies and research conducted on this valuable book, these parts have been overlooked, and the reasons behind Nasā'ī's difficulty in understanding have not yet been revealed.

The purpose of this research is to put together the parts where Nasā'ī mentioned having difficulty in understanding, to investigate their narration chain, to examine the narrations by comparing them, and attempt to find the reasons behind his statements. Firstly, the relevant statements of Nasā'ī were collected, and then each place was explained separately. Thus, ḥadīth narrations in Al-Sunan al-Ṣuḡhrā, Al-Sunan al-Kubra, Kutub al-Sittah, as well as narrations in books of Musnad and Muṣannaf, were analysed through an inductive method. In the analysis, firstly, priority was given to Nasā'ī's narration and then to the closest chain of narrators (isnād). The narrations in the mentioned books were collected, compared, and problematic parts were identified. Based on the comparisons made, the causes of the difficulties experienced by Imam al-Nasā'ī in the examined places were revealed.

As a result of the analysis, it was determined that Nasā'ī has difficulty understanding in seven specific parts. It was understood that three of them cause difficulty in understanding because of the ambiguity in the wording of his shaiḥ, and four of them due to the problem in the isnād or texts. In addition, the definition and explanation of the listed problems were clearly revealed in this work. Imam al-Sakhāwī accepted five of the problematic points listed in his book "Bughyat al-Rāghib al-Mutamanni" as proof of al-Nasā'ī's trust and dedication in his works. However, he did not clarify the

reason behind the difficulty. Al-Ethiopi also conveyed this information in the introduction of the Nasāʿī's commentary without adding anything else.

The parts in Imam al-Sakhāwī's work where Nasāʿī had difficulty are as follows: the phrase "I could not fully understand Ibn al-Musayyab" in the ḥadīth on the death of the Negus, the phrase "I could not fully understand the term fitya" in the ḥadīth on encouragement to marriage, the phrase "I could not fully understand the expression of tuhibbu" in the ḥadīth on the groups of people to whom Allah grants wealth, the phrase "I do not fully understand" in the Urwa ḥadīth about breaking the wudu by touching the genitals, and the phrase "I do not know who is wrong about witr" in the ḥadīth on night prayer. Al-Sakhāwī missed two points in his work. The first of these is al-Nasāʿī's statement "I could not fully understand some words" in the ḥadīth of sajdah as-sahw. The second is the phrase "I did not fully understand the word sarra" in the ḥadīth on the prohibition of selling wine.

Neither al-Sakhāwī nor others commented on the reason for the difficulty al-Nasāʿī experienced in meaning. Al-Ethiopi stated that he might not have understood the words of his shaikh due to reasons such as the crowd and sometimes stated that there might be another reason, but he did not explain it. On the other hand, al-Suyūṭī stayed away from these issues completely, while al-Sindī mentioned only two subjects without giving reasons.

As a result of the evaluation, it was seen that from these statements the expressions "I could not fully understand the expression fityatun", "I could not fully understand the expression sarra" and "I could not fully understand the expression tuhibbu" are related to the ambiguity in the wording of his shaikh. It is also concluded that in each of the other four places there is a deed or other text-related reasons. These reasons are as follows: (1) The fact that al-Nasāʿī says: "I could not fully understand Ibn al-Musayyab" in the Negus ḥadīth and (2) that he did not understand the mention of Abū Salama's name with Ibn al-Musayyab in the narration of the funeral prayer for the same ḥadīth; (2) in the ḥadīth about breaking the wudu by touching the genitals, he does not fully understand the ascription of this ḥadīth to Urwa by Abdullah b. Abu Bakr, and from Urwa to Busra; (3) his failure to understand that saluting before two prostrations is not mentioned in Mufaḍḍal b. Muhalhal's narration in the ḥadīth on the prostration; and (4) the error in the ḥadīth of witr is probably that of Muhammad bin Bashar, although he is reliable. This is because the reliable people can also make mistakes.

The reached conclusions do not change the fact expressed by al-Sakhāwī and al-Ethiopi that "these particular parts are evidence of al-Nasāʿī's accuracy and trustworthiness." On the contrary, they support this view by resolving the obscurity found in the problematic areas of al-Nasāʿī's Sunan.

Genişletilmiş Özet

İmam Nesâî'nin el-Müctebâ İsimli Eserinde Problemlili Gördüğü Lafızlar Üzerine Bir Derleme ve İnceleme

İmam Nesâî'nin el-Mücteba adlı eseri, meşhur altı temel hadis kitabından birisidir. Ancak bu eser son derece önemli olmasına rağmen şerh konusunda hak ettiği ilgiyi yakalayamamış ve altı hadis kitabı arasında en az şerhi yapılan eser olmuştur. El-Hafız Ebu'l-Fadl bin Tahir el-Makdisî'nin de belirttiği gibi el-Mücteba'daki hadisler üç kısımdır. Birincisi, kitabın büyük kısmını oluşturan Sahihayn'da rivayeti yapılmış sahih hadisler, ikincisi Sahihayn'ın şartlarına göre sahih olan ancak onlar tarafından rivayet edilmemiş hadisler, üçüncüsü ise marifet ehlinin anladığı şekilde illeti açıklanan hadislerdir. Ancak Makdisî, az sayıdaki dördüncü bir kısmı atlamıştır. Bu hadisleri Nesâî, “Tam olarak anlayamadım”, “Bunu iyi bilmiyorum” ve “Bilmiyorum” gibi sözler ile ifade etmiştir. Bu hadislerin içerdikleri kapalılık çözülmesi gereken bir problem oluşturmaktadır.

Araştırmamızın sorunu, Nesâî'yi şerh edenlerin ve yöntemi hakkında araştırma yapanların Nesâî'nin tam olarak kavrayamadığını belirttiği yerleri açık şekilde izah etmemeleri, Nesâî'nin bu yerleri şeyhinin lafzındaki bir kapalılık yüzünden anlamamış olabileceği ihtimalidir. Dolayısıyla bu değerli kitap üzerine yapılan çalışma ve araştırmalarda söz konusu yerler göz ardı edilmiş, Nesâî'nin anlamakta güçlük çekmesinin ardındaki sebepler ortaya henüz çıkartılmamıştır.

Bu araştırmanın amacı, Nesâî'nin anlamakta zorluk çektiğini söylediği bu yerleri bir araya getirmek, isnadları araştırmak, rivayetleri karşılaştırarak incelemek ve onun ilgili sözlerinin sebeplerini bulmaya çalışmaktır. Önce Nesâî'nin ilgili beyanlarının geçtiği yerler toplanmış, sonra her yer ayrı ayrı açıklanmıştır. Böylece illeti ortaya koyabileceği düşünülen es-Süne's-suğrâ, es-Sünenü'l-kübra ve Kütübü Sitte'deki hadis rivayetleri ile müsned ve musannef'teki rivayetler tümevarım yöntemiyle incelenmiştir. İncelemede, önce Nesâî'nin rivayetine, ardından onun isnadına en yakın olanına öncelik verilmiştir. Söz konusu kitaplarda yer alan anlatımlar toplanarak mukayese edilmiş ve problem alanları tespit edilmiştir. Yapılan karşılaştırmalardan hareketle, incelenen yerlerde İmam Nesâî'nin yaşadığı sıkıntının sebebi ortaya konulmuştur.

Araştırmanın sonucunda Nesâî'nin yedi yerde anlama güçlüğü yaşadığı tespit edilmiştir. Bunların üçünün şeyhinin lafzındaki kapalılık, dördünün ise isnad veya metinlerdeki problem sebebiyle anlama güçlüğü oluşturduğu anlaşılmıştır. Bunun yanı sıra araştırmada, sayılan problemlerin tanım ve açıklaması net olarak ortaya konulmuştur. İmam es-Sehâvi “Buğyetu'r-râgibi'l-mütemenni” kitabında sayılan problemlili noktalardan beşini, en-Nesâî'nin özverili çalışmalarında gösterdiği emanet ve taharrisine kanıt olarak kabul etmiş ancak güçlük yaşamasının ardındaki nedeni

aydınlığa kavuşturmamıştır. Eşyûbî de Nesâî şerhinin mukaddimesinde, üzerine ekleme yapmaksızın bu bilgiyi nakletmiştir.

İmam Sehâvî'nin eserinde Nesâî'nin güçlük yaşadığı söz konusu yerler; Necâşî'nin ölümü hadisindeki “İbnü'l-Müseyyeb'i tam olarak anlayamadım”, nikâha teşvik hadisinde “Fitye ifadesini tam olarak anlayamadım”, Allah'ın mal verdiği sınıflar hadisinde “tuhıbbü ifadesini tam olarak anlayamadım”, cinsel organa temas edildiğinde abdestin bozulması hakkındaki Urve hadisinde “tam olarak anlayamadım” ve gece namazı hadisinde “vitr konusunda kimde hata olduğunu bilmiyorum” sözleridir. Sehâvî eserinde iki noktayı gözden kaçırmıştır. Bunlardan birincisi sehiv secdesi hadisinde Nesâî'nin “bazı kelimeleri tam olarak anlayamadım” ifadesidir. İkincisi ise şarap satmanın yasaklanması hadisindeki “sârra kelimesini tam olarak anlayamadım” sözüdür.

Ne Sehâvî ne de diğerleri Nesâî'nin anlama güçlüğü yaşamasının nedenini yorumlamamıştır. Eşyûbî, kalabalık vb. nedenlerden dolayı şeyhinin sözünü anlamamış olabileceği ihtimali yorumunda bulunmuş, bazen de başka bir neden olabileceğini belirtmiş olsa da bunu açıklamamıştır. Süyûtî ise bu konulardan tamamen uzak durmuş, Sindi ise sebep göstermeksizin sadece iki konudan bahsetmiştir.

Yapılan değerlendirme sonucu, bu konulardan “fityetün ifadesini tam olarak anlayamadım”, “sârra ifadesini tam olarak anlayamadım” ve “tuhıbbü ifadesini tam olarak anlayamadım” ifadelerinin şeyhinin sözündeki kapalılıkla ilgili olduğu görülmüştür. Diğer dört yerin her birinde senet veya metinle ilgili bir neden olduğu sonucuna varılmıştır. Bu nedenler; (1) Necâşî hadisinde Nesâî'nin “İbnü'l-Müseyyeb'i tam olarak anlayamadım” ifadesi, (2) Necâşî'nin cenaze namazı rivayetinde Ebu Seleme'nin adının İbnü'l-Müseyyeb ile birlikte geçmesini anlamamış olması, (2) cinsel organa temasla abdestin bozulması hakkındaki hadiste Abdullah bin Ebu Bekr'in hadisi Urve'ye onun da Büsra'ya isnadını tam olarak anlamadığı, (3) sehiv secdesi hadisinde Mufaddal bin Mühelhil rivayetinde iki secdeden önce selam vermenin zikredilmeyişinin anlaşılması, (4) vitr hadisindeki hata ise büyük ihtimalle güvenilir olmasına rağmen Muhammed bin Beşşâr'a aittir. Zira sika olan da hata yapabilir.

Ulaşılan bu sonuçlar Sehâvî ve Eşyûbî'nin ifade ettiği “söz konusu yerlerin Nesâî'nin taharri ve emanetine delil olduğu” gerçeğini değiştirmemekte, aksine bu görüşü destekleyerek Nesâî'nin Sünen'indeki problemleri görülen yerlerdeki kapalılığı gidermektedir.

Anahtar Kelimeler: Hadis, Rivayet, Problem, İmam Nesâî, el-Mücteba.

مدخل:

يعتبر كتاب المجتبى أو السنن الصغرى للإمام النسائي من أهم كتب السنة، وهو من الكتب الستة الأصول المشهورة، كما أنه اختصار النسائي نفسه لسننه الكبرى في القول المعروف عن العلماء، خلافاً لما ذُكر من أن الذي اختصرها هو ابن الشَّيْبَانِي (ت. 364هـ، 974م)، وإنَّما عملُ ابن السني رواية وحسب، هذا فضلاً عما يمتاز به النسائي فيه من اعتناء بالعلل، كما يتجلى في عناوين أبوابه وطرق سياقته للأحاديث، على خفاءٍ يعتري أسلوبه أحياناً ويحتاج إظهاره إلى بحث وتنكيت، فهو كما ذكر الحافظ أبو الفضل بن طاهر المقدسي (ت. 507هـ، 1113م) عنه وعن أبي داود (ت. 275هـ، 888م) أن كتابيهما ثلاثة أقسام، الصحيح المخرج في الصحيحين، والصحيح على شرط الصحيحين، والثالث أحاديث وضعوها للضدية، قال: "وربما أبان المخرج لها عن علَّتْها بما يفهمه أهل المعرفة"¹. وثمة نوع رابع عند النسائي، لا يستحق لقلته أن يكون قسماً لهؤلاء، ولكنه يمثل بعمومه وخفائه مشكلة تحتاج إلى حل، هي المواضيع التي ذكر فيها أنها أشكلت عليه معبراً عن ذلك بقوله: لم أفهم كما أردت، وقوله: لم أفقه هذا، وقوله: لا أدري.

ومشكلة البحث أن شراح النسائي والباحثين المعاصرين في منهجه لم يفسروا أكثر هذه المواضيع التي قال فيها النسائي لم أفهم ولم أتقن ولا أدري، ومن تعرَّض لها منهم تعرض لها من قريبٍ باحتمال أن النسائي لم يفهم هذه المواضيع لخفاء في لفظ شيخه فإذا أشاروا إلى احتمالٍ أعمق أشاروا إليه دون تفصيل، وهكذا بقي أكثر تلك المواضيع غفلاً مع تراكم الأعصار والبحوث على هذا الكتاب القيم، مع أن المتوقع أن يكون وراء استشكال النسائي لهذه المواضيع معانٍ خفية حقيقة أن تُكتشف، وهدفُ هذا البحث جمع هذه المواضيع التي ذكر النسائي أنه لم يفهمها كما يجب، ودراستها من خلال سبر الأسانيد ومقارنة الروايات، ومحاولة تلمس المشكلات وراء أقواله تلك، من خلال منهج وصفي استقرائي قائم على الجمع والمقارنة والوصول إلى النتائج، فأجمع أولاً المواضيع التي قال فيها النسائي لم

¹ محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي، ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، (السعودية: دار المعراج/ دار آل بروم للنشر والتوزيع، 2003/1424)، 49/1.

² أركايا، موسى، "روايات نسخ سنن النسائي". مجلة كلية الإلهيات في جامعة الفرات، 1/19 (2014) 189 - 215 .

³ محمد بن طاهر أبو الفضل المقدسي، شروط الأئمة الستة، (القاهرة: مكتبة القدسي، د.ت)، 12.

أفهم أو لم أقتن أو لا أدري، ثم أفصل كل موضع على حده، وأسبر روايات الحديث الذي فيه الاستشكال من النسائي في الصغرى والكبرى وفي الكتب الستة وما يقتضيه الكشف عن العلة من غيرها من المسانيد والمصنفات، مقدماً النسائي في التخريج على غيره لأنه موضع الدرس ثم الأقرب فالأقرب إلى إسناده، فأحدد مداره ثم أجمع الروايات التي تدور عليه في الكتب المذكورة، ثم أقارن هذه الروايات وأحصر موضع الإشكال، ثم أستكشف السبب وراء استشكال الإمام النسائي للموضع المدروس بناء على تلك المقارنات.

وقد انتهى البحث إلى إحصائها بسبعة مواضع، ثلاثة منها تتعلق بخفاء عارض في لفظ الشيخ وأربعة تتعلق بمشكلة في أصل الإسناد أو المتن، مع بيان تلك المشكلات وتحديدتها.

وقد تناولت الدراسات والأبحاث الإمام النسائي وسننه الكبرى والصغرى "المجتبى"، وأقربها إلى بحثي:

أ. "مختلف الحديث عند الإمام النسائي دراسة تطبيقية على سننه الصغرى المجتبى"، محمد عبد الفتاح الدسوقي، حولية كلية أصول الدين بالقاهرة، جامعة الأزهر، مج31، ع2، 2018. بحث في منهج النسائي في إيراد المختلف وحله جمعاً ونسخاً وترجيحاً.

ب. "روايات نسخ سنن النسائي"، موسى أركايا "Musa ERKAYA"، تركيا، ألابغ، مجلة كلية الإلهيات في جامعة الفرات، مج19/ع1، 2014. بحث في نسخ السنن الصغرى التي رويت عن النسائي.

ج. "المدخل إلى سنن الإمام النسائي المجتبى"، محمد محمدي النورستاني، طبع في الكويت، مكتب الشؤون الفنية، 2008. تعرض فيه للصناعة الحديثية عند الإمام النسائي في المتن والإسناد، واعتنائه بالعلل واختلاف الرواة والترجيح.

د. "الأحاديث التي أعلها النسائي بالاختلاف على الرواة في كتابه المجتبى: جمعاً وتخریجاً ودراسة"، عمر إيمان أبو بكر، أطروحة دكتوراة قدمت في السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2000. يبحث فيه إعلال النسائي لجملة من الأحاديث ممّ اختلّف فيه على مداراتها فيما يشير إليه في تراجم أبوابها عادةً بقوله: ذكر الاختلاف على فلان، وذلك في نحو ثمانين باباً.

هـ. "الإمام النسائي ومنهجه في السنن"، الهادي بن محمد روشو، أطروحة دكتوراه قُدمت في تونس، جامعة الزيتونة، 1988م، وطبعت في بيروت، دار ابن حزم 2016.

و. "الصناعة الحديثية عند الإمام أحمد بن شعيب النسائي في سننه الصغرى المجتبى"، علي غالب فقيسي، وهي رسالة ماجستير قدمت في الأردن، جامعة آل البيت، 1999.

والأطروحتان الأخيرتان بحثتا منهج النسائي في الأبواب والتراجم وصنعتة في إيراد الأسانيد والمتون، وصنعتة في الجرح والتعديل، ومنهجه في التعليل، ونحو ذلك.

ولكني لم أجد أياً من تلك الدراسات تعرّض للمواطن السبعة المشكّلة الواردة في سنن النسائي، والتي أبحثها في مقالتي هذه.

وقد سبق أن أحصى الإمام السخاوي (ت. 902هـ، 1428م) في كتابه "بغية الراغب المتمني" منها خمسةً وعدها دليلاً على أمانة النسائي وتحرّيه، دون أن يكشف العلة الكامنة وراء استشكال النسائي لهذه المواضع، ونقلها عنه الأثيوبي (ت. 1442هـ، 2020م) في مقدمة شرحه على النسائي ولم يزد عليها، وهي قوله في حديث نعي النجاشي: ابن المسيب لم أفهمه كما أردت، وقوله في حديث الحُض على النكاح: لم أفهم "فتية" كما أردت، وقوله في حديث الذي آتاه الله أصناف المال: لم أفهم "تحبُّ" كما أردت، وقوله في حديث عُروة في نقض الوضوء بمس الذكر: لم أتقنه، وقوله في حديث قيام الليل: لا أدري ممن الخطأ في موضع الوتر.

وفاته موضعان هما قول النسائي في حديث سجود السهو: لم أفهم بعض حروفه كما أردت، وقوله في حديث النهي عن بيع الخمر: ولم أفهم "سارّ" كما أردت.

هذا ولم يفسر السخاوي ولا غيره وجه الإشكال في تلك المواضع وكان الأثيوبي يفسرها باحتمال أنه لم يفهم لفظ الشيخ بسبب الزحام ونحوه، وأحياناً يشير إلى احتمال وجود علة ولكن لا يحدد ماهيتها، أمّا السيوطي فقد تجنّب

⁴ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، بغية الراغب المتمني في ختم النسائي، مح. عبد العزيز عبد اللطيف، (الرياض: العبيكان، 1993/1414)، 45.

⁵ الأثيوبي، ذخيرة العقبي، 1/94.

تلك المواضيع تماماً وتطرق السندي منها إلى موضعين فقط دون بيان ماهية العلة فيها، وكل هذا سائبته في البحث في مواضعه.

وقد انتهيت بالنتيجة إلى أن ثلاثة من هذه المواضيع تتعلق بخفاء عارض في لفظ شيخه، وهي قول النسائي: لم أفهم "فتية"، ولم أفهم "سار"، ولم أفهم "تحت"، أما المواضيع الأربعة الباقية فوراء كل واحدة منها مشكلة تتعلق بالأسانيد والمتون، وقد بينتها في البحث مفصلة.

1. قول النسائي: ابن المسيب إنني لم أفهمه كما أردت

في حديث نعي النجاشي الذي أخرجه النسائي في الجنائز، قال: "أخبرنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة قال: "نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي لأصحابه بالمدينة، فصنّفوا خلفه فصلّ عليه وكبرّ أربعاً. قال أبو عبد الرحمن: ابن المسيب إنني لم أفهمه كما أردت".⁶

وقد رواه النسائي في الكبرى بدون قوله: ابن المسيب إنني لم أفهمه كما أردت.⁷

وهذا الموضع وأمثاله يصلح دليلاً للقول بأن مختصر الصغرى عن الكبرى هو النسائي نفسه كما نوهت في مدخل البحث لا ابن السنّي، إذ لو كان المختصر هو ابن السنّي لما كان له أن يزيد قول النسائي هنا "ابن المسيب إنني لم أفهمه كما أردت" ما دام لم يقله النسائي في الكبرى، إلا أن يكون فقدّه في الكبرى اختلاف نُسَخ.

1.1. قول شراح النسائي في العبارة المشكّلة

لم أجد من تعرض لها من شراح النسائي إلا الأثيوبي، إذ قال: "يعني _والله أعلم_ أن المصنف لم يفهم ذكر سعيد مع أبي سلمة في هذا السند ولعل ذلك أن شيخه محمد بن رافع لم يرفع صوته بذكره أو حصل له الالتباس بسبب كثرة الناس فلم يستطع أن يسمع تمام السماع".⁸

⁶ أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، المجتبى من السنن، مح. عبد الفتاح أبو غدة، ط2، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، 1986/1406)، "الجنائز"، 4/70.

⁷ أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، السنن الكبرى، مح. حسن عبد المنعم شلبي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001/1421)، 2/442 (2110).

⁸ الإثيوبي، ذخيرة العقبي، 19/283.

فذكر الأثيوبي في تفسير قول النسائي هنا احتمالين: إمّا استغرابٌ لذكر سعيد مع أبي سلمة فيكون فيه مشكلة خفية في الرواية، أو اشتباه في النطق من لفظ شيخه، والمقصود أن نبين أي الاحتمالين أقرب إلى الصواب أو أن هناك احتمالاً آخر.

2.1. مقارنة الروايات وتحقيق منشأ الإشكال

يدور حديث أبي هريرة في خبر النجاشي رضي الله عنهما على ابن شهاب الزهري من طرق خمسة عنه: معمر وصالح ومالك وعقيل ويونس.

أ. من طريق معمر عن الزهري، ووقع عن معمر فيه اختلاف، فرواية عبد الرزاق عنه عن الزهري عند النسائي المثبتة أعلاه هي عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة معاً، وفيها النعي والصلاة، وهي كذلك في مصنف عبد الرزاق (ت. 211هـ، 827م)°، وفي مسندي أحمد (ت. 241هـ، 855م) والبزار (ت. 292هـ، 905م) كلاهما من طريق عبد الرزاق¹⁰.

ورواه البخاري (ت. 256هـ، 870م) من طريق يزيد بن زريع عن معمر، وابن أبي شيبة (ت. 235هـ، 849م) من طريق عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب وحده، وفيها النعي والصلاة¹¹.

⁹ الصنعاني، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، المصنف، مح. حبيب الرحمن الأعظمي، ط2، (الهند: المجلس العلمي، 1982/1403)، 479/3 (6393).

¹⁰ أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مح. شعيب الأرنؤوط وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001/1421)، 190/13 (7776)؛ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي البزار، مسند البزار (البحر الزخار)، مح. محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 2009)، 131/14 (7642).

¹¹ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، الجامع الصحيح، مح. محمد زهير الناصر، (بيروت: دار طوق النجاة، 2001/1422)، "الجنائز"، 86/2؛ أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العنبي. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، مح. كمال الحوت، (الرياض: مكتبة الرشد، 7ج، 1988/1409)، 494/2 (11420).

ورواه الإمام أحمد والترمذي (ت. 279هـ، 892م) من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب وحده، وفيها الصلاة فقط¹².

ب. من طريق مالك عن الزهري، في الموطأ والبخاري ومسلم وأبي داود والنسائي من هذا الطريق عن سعيد بن المسيب وحده، وفيه النعي وصلاة الجنائز¹³.

ومالك (ت. 179هـ، 795م) أثبت في الزهري من معمر¹⁴، هذا مع الاختلاف الواقع في الرواية عن معمر كما ذكرت آنفاً.

ج. من طريق صالح عن الزهري، عند البخاري والنسائي، وهي عن أبي سلمة وابن المسيب معاً، وفيه النعي، و"استغفروا لأخيكم"¹⁵، وليس فيه الصلاة.

د. من طريق عقيل عن الزهري، ورواه البخاري ومسلم عن عقيل مفصلاً في روايتين: إحداهما عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة معاً¹⁶، وفيها النعي والأمر بالاستغفار دون الصلاة، والأخرى عن سعيد بن المسيب وحده، وفيها الصلاة فقط¹⁷.

¹² أحمد، المسند، 57/12 (7147)؛ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، سنن الترمذي، مح. أحمد شاکر وآخرون، ط2، (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ج5، 1975/1395)، "الجنائز"، 3/333.

¹³ مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، موطأ الإمام مالك، مح. محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1985/1406)، "الجنائز"، 1/226 (14)؛ البخاري، "الجنائز"، 2/72؛ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، مح. محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)، "الجنائز"، 2/656؛ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، رسالة أبي داود إلى أهل مكة، مح. محمد الصباغ، (بيروت: دار العربية، د.ت)، "الجنائز"، 3/212؛ النسائي، المجتبى، "الجنائز"، 4/69.

¹⁴ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي الحنبلي، شرح علل الترمذي، مح. همام سعيد، (الزرقاء: مكتبة المنار، 1987/1407)، 617/2.

¹⁵ البخاري، "مناقب الأنصار"، 5/51؛ النسائي، المجتبى، "الجنائز"، 4/26.

¹⁶ البخاري، "الجنائز"، 2/88.

¹⁷ البخاري، "الجنائز"، 2/88؛ مسلم، "الجنائز"، 2/657.

هـ. من طريق يونس بن يزيد الأيلي عن الزُّهري، رواها البزار في مسنده من طريق عثمان بن عُمَر عن يونس عن الزُّهري عن سعيد وأبي سلمة وأبي أمامة بن سهل عن أبي هريرة، وفيه النعي والصلاة. قال البزار: "ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن سعيد وأبي سلمة وأبي أمامة عن أبي هريرة إلا عثمان بن عمر عن يونس"¹⁸.
وعثمان بن عمر العبدي البصري ثقة روى له الستة¹⁹، وأما يونس فثقة أيضاً روى له الستة ولكنه ربما وقع له الوهم في الزُّهري والخطأ في غير الزُّهري²⁰، وهو وإن كان من الطبقة الأولى من أصحاب الزُّهري إلا أنه ليس كما لك فيه²¹.

وبعد استقرار الروايات ومقارنتها يتبين أن الجمع بين سعيد وأبي سلمة في النعي والصلاة، جاء في رواية عبد الرزاق عن معمر عن الزُّهري (عند النسائي)، ورواية يونس عن الزُّهري (عند البزار)، أما سائر الأثبات عن الزُّهري (كما في الصحيحين والموطأ والنسائي وغيره) فقد رويها صلاة الجنائز عن سعيد بن المسيب وحده، ومن جمع منهم بين سعيد وأبي سلمة جمع في النعي والاستغفار فقط دون الصلاة، وهذا الراجح؛ لاجتماع الأوثق من أصحاب الزُّهري عليه، فضلاً عما ظهر من الاختلاف عن معمر فيه، ووهم يونس. قال ابن حجر (ت. 852هـ، 1449م):
"المحفوظ عن الزُّهري أن نعي النجاشي والأمر بالاستغفار له عنده عن سعيد وأبي سلمة جميعاً وأما قصة الصلاة عليه والتكبير فعنده عن سعيد وحده"²².

فتبين أن الصلاة على النجاشي محفوظة عن سعيد فقط، وليست محفوظة عن أبي سلمة.

¹⁸ البزار، مسند البزار، 14 / 125 (7627).

¹⁹ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، مح. محمد عوامة (حلب: دار الرشيد، 1986)، 385. وذكر أن يحيى بن سعيد كان لا يرضاه، ولكن يحيى متشدد، قال الذهبي بعد أن ذكر طعن يحيى فيه: "قلت يحيى بن سعيد كثير التعنت في الرجال، وإلا فعثمان بن عمر ثقة ما فيه مغمز". انظر: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، سير أعلام النبلاء، مح. شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط3، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405 / 1985)، 9 / 558.

²⁰ ابن حجر، تقريب التهذيب، 614.

²¹ ابن رجب، شرح علل الترمذي، 1 / 113، 2 / 765.

²² أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، 1379 / 1959)، 3 / 187.

كما تبين أن القضية ليست في اشتباه النسائي في سماع اللفظ عن شيخه محمد بن رافع كما فسرها الأثيوبي احتمالاً، ذلك أن الجمع بين ابن المسيب وأبي سلمة وقع أيضاً في رواية عبد الرزاق عن معمر في مصنف عبد الرزاق وفي غيره كما سبق بيانه، مما يدل على أن الاشتباه من النسائي كان في أصل الرواية وليس من جهة غموض عارض في لفظ الشيخ.

وقد يُظن من قول النسائي "ابن المسيب إني لم أفهمه كما أردت"، أنه استغرب ذكر سعيد لا ذكر أبي سلمة، مع أن الأحق أن يستغرب ذكره في هذا السياق الذي فيه الصلاة هو أبو سلمة لا سعيد بن المسيب! كما ظهر من قول ابن حجر أعلاه ومن سبر الروايات ومقارنتها، ويرى الباحث بناء على ما سبق أن هذا من النسائي تصرف في الكلام حذفاً وتقديراً، وأن الضمير في "لم أفهمه" لا يعود على ابن المسيب ولكن على مطلق الجمع بينهما في سياق الصلاة، وأن قول النسائي: "ابن المسيب... الخ" معناه: هذا السياق الذي فيه الصلاة هو لابن المسيب، وأما الجمع بينه وبين أبي سلمة فلم أفهمه كما أحب.

2. قول النسائي في حديث سجود السهو: لم أفهم بعض حروفه كما أردت

في حديث النسائي، قال: "أخبرنا محمد بن رافع، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا مفضل وهو ابن مَهْلَهْل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا شك أحدكم في صلاته فليتحرك الذي يرى أنه الصواب فيتمه، ثم يعني يسجد سجدين. ولم أفهم بعض حروفه كما أردت"²³.
ورواه بهذا السند في الكبرى إلى آخر قوله: "فيتمه، ثم يعني يسجد سجدين"²⁴، ولم يذكر هناك أنه لم يفهم.

²³ النسائي، المجتبى، "السهو"، 3/ 28 (1240).

²⁴ النسائي، السنن الكبرى، 2/ 52 (1164).

1.2. قول شراح النَّسائي في العبارة المشكّلة

لم أجد من تعرض لها إلا الأثيوبي في الذخيرة، قال: "هذه الجملة _ أي ولم أفهم بعض حروفه كما أردت _ لا توجد في بعض النسخ وليست في الكبرى أيضاً، والظاهر أنها من كلام المصنف، يعني أنه لم يفهم من شيخه بعض حروف الحديث كما يجب أن يفهمه ولعله لم يتمكن من فهمه بسبب زحام أو نحوه"²⁵.

ولم يشر الأثيوبي إلى المواضع المحتملة لعدم الفهم، وقد تدبرت روايات النَّسائي في الصغرى والكبرى وعند غير النَّسائي أيضاً فوجدته يتعلّق بسجدي السهو هل هما قبل التسليم أو بعده، ولا سيما أن رواية النسائي التي بها الاشتباه وردت مختصرةً لم يُذكر فيها التصريح بالتسليم قبل سجدي السهو لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا من فعله، في حين أن التسليم الأول هذا مذكور في الروايات الأخرى.

2.2. مقارنة الروايات وتحقيق منشأ الإشكال

مدار هذا الحديث على منصور يرويه عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود مرفوعاً، وعن منصور روي من طرق عديدة، أختار منها سبعة هي التي في الكتب الستة وما يلزمنا من المسانيد والمصنفات في هذه المواضع، وهؤلاء: مفضّل ومسرّ وجريّر وزائدة وشعبة وعبد العزيز بن عبد الصمد.

أ. من طريق مفضّل بن مهلهل عن منصور، رواه النَّسائي في الصغرى وهو الحديث المثبت أعلاه، وبه رواه الطبراني (ت. 360هـ، 918م) في الكبير عن الإمام النَّسائي، قال في آخره: "فَلْيُتِمَّمْهُ، ثم يسجد سجديتين"²⁶، لكن الطبراني لم يذكر كلمة يعني، ولا قوله لم أفهم، الذي ورد عند النَّسائي.

وليس في رواية مفضّل ذكر التسليم قبل السجود.

²⁵ الأثيوبي، ذخيرة العقبي، 30/15.

²⁶ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، المعجم الكبير، مح. حمدي بن عبد المجيد، ط2 (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، د.ت)، 26/10 (9827).

ب. من طريق مسعر عن منصور: رواه النسائي في المجتبى والكبرى من طريق عبد الله بن المبارك عن مسعر وفيه: "فليتّم عليه، ثم ليسلم وليسجد سجدين"²⁷، ورواه النسائي من طريق وكيع عن مسعر، فيه: "ويسجد سجدين بعد ما يفرغ"²⁸.

فحديث مسعر فيه الأمر بالتسليم صراحة قبل السجدين في رواية عبد الله عنه، وإشارة في رواية وكيع عنه، حيث قال: يسجد سجدين بعدما يفرغ، والفرغ من الصلاة لا يكون إلا بانتهاء أعمالها كاملة وآخرها التسليم.

ج. من طريق شعبة عن منصور: رواه النسائي في الصغرى من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة عن منصور، وفيه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الظهر، ثم أقبل عليهم بوجهه، فقالوا: أحدث في الصلاة حدث؟ قال: وما ذلك؟، فأخبروه بصنيعه، فثنى رجله، واستقبل القبلة، فسجد سجدين، ثم سلم، ثم أقبل عليهم بوجهه، فقال: إننا أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني. وقال: لو كان حدث في الصلاة حدث أنبأتكم به. وقال: إذا أوهم أحدكم في صلاته فليتحرّ أقرب ذلك من الصواب ثم ليتّم عليه، ثم يسجد سجدين"²⁹، ففي سياق فعل النبي صلى الله عليه وسلم أنه سلم أولاً لعارض السهو ثم سجد سجدي السهو ثم سلم مرةً أخرى، فالتسليم قبل سجدي السهو هنا مذكور من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا قال الإمام البيهقي (ت. 458هـ، 1066م) معقباً على بعض الروايات التي لم تذكر التسليم قبل سجدي السهو: "وقد مضى في رواية منصور عن إبراهيم ما دلّ على أنه صلى الله عليه وسلم سجد أولاً ثم سلم ثم أقبل على القوم وقال ما قال"³⁰.

²⁷ النسائي، المجتبى، "السهو"، 3/ 28؛ النسائي، السنن الكبرى، 2/ 52 (1166).

²⁸ النسائي، المجتبى، "السهو"، 3/ 28؛ النسائي، السنن الكبرى، 2/ 52 (1165).

²⁹ النسائي، المجتبى، "السهو"، 3/ 29؛ النسائي، السنن الكبرى، 2/ 53 (1168).

³⁰ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرُو جَرْدِي البيهقي الخراساني، السنن الكبرى، مح. محمد عبد القادر عطا، ط3 (بيروت: دار الكتب العلمية، 2003/1424)، 2/ 483 (3843).

ورواه ابن ماجه (ت. 273هـ، 886م)، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة بنحو حديث خالد عنه، وفيه:

"فَيْتَمُّ عَلَيْهِ وَيَسْجُدُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ"³¹، فذكر التسليم قولاً وفعلاً.

د. من طريق جرير عن منصور: رواه البخاري وأبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير، عَنْ مَنْصُورٍ

مَفْصَلًا بِنَحْوِ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَفِيهِ وَقَعَةُ سَجُودِ النَّبِيِّ بَعْدَ التَّسْلِيمِ، وَقَوْلُهُ "ثُمَّ لَيْسَلَّمْ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ"³²، فذكر التسليم قبل السجدين فعلاً وقولاً.

ورواه مسلم عن عثمان وأبي بكر ابني أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن جرير بنحوه، لكن في آخره:

"فَلَيْتَمُّ عَلَيْهِ ثُمَّ لَيْسَجُدُ سَجْدَتَيْنِ"³³، ولم يذكر الأمر بالتسليم قبل السجدين، لكن ذكره من فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الواقعة.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن جرير بنحوه، وفيه: "فَإِذَا سَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ"³⁴، فذكر التسليم قبل

السجدين مصرحاً به من قول النبي صلى الله عليه وسلم، لكنه جاء بلفظ الشرط الخبري "إِذَا سَلَّمَ سَجَدَ" وهو خبرٌ يُرَادُ مِنْهُ الْأَمْرُ بِدَلِيلِ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ عَنْ جَرِيرِ التِّي جَاءَتْ بِالْمُضَارِعِ الْمَقْرُونِ بِلَامِ الْأَمْرِ "لَيْسَلَّمَ".

هـ. من طريق زائدة عن منصور: أخرجه أبو داود الطيالسي (ت. 204هـ، 819م) في مسنده، بمثل حديث

جرير وشعبة عن منصور³⁵، ذكر فيه التسليم قبل السجدين فعلاً وقولاً.

³¹ أبو عبد الله محمد بن يزيد، ابن ماجه القزويني، سنن ابن ماجه، مح. محمد فؤاد عبد الباقي، مصر: دار إحياء الكتب العربية/ فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ت.، "إقامة الصلاة، والسنة فيها"، 1/ 382.

³² البخاري، "الصلاة"، 1/ 89؛ أبو داود، "تفريع أبواب الركوع والسجود"، 1/ 268.

³³ مسلم، "المساجد ومواضع الصلاة"، 1/ 400.

³⁴ ابن أبي شيبة، المصنف، 1/ 383 (4402).

³⁵ سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري، مسند أبي داود الطيالسي، مح. محمد بن عبد المحسن التركي، (مصر: دار هجر، 1999/1419) 1/ 216 (269).

و. من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور: أخرجه البخاري من هذا الطريق مفصلاً بنحو حديث شعبة، وفيه واقعة سجود النبي صلى الله عليه وسلم بعد التسليم وقوله: "فیتحرى الصواب، فیتتم ما بقي، ثم يسجد سجدين"³⁶.

وقد روي الحديث في الأجزاء والمسانيد من طرق أخرى عن منصور لكن فيها ذكرته كفاية، وذكر البيهقي (ت. 458هـ، 1066م) أن جماعة ممن رووه عن منصور، ومن رووه عن إبراهيم، لم يذكروا لفظ (التسليم)، وكلمة (التحري)، وروي بهما وبدونها عن علقمة وكذلك عن ابن مسعود³⁷. وليست قضيتنا في كلمة التحري لأن النسائي لم يشتهر بها بدليل أنه ساق الحديث المذكور وفيه لفظة التحري هنا وفي الباب الذي ترجم له بالتحري أيضاً، من أبواب سجود السهو، فليس عنده اشتباه في هذا الموضوع، ولكن القضية في محل سجدي السهو تبعاً لغياب التصريح بالتسليم الأول.

ولا بد أن أشير هنا إلى أنني لا أتحدث عن التسليم الأخير الذي بعد سجدي السهو فهو قد ورد في أكثر الروايات من فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرها، ولكنني أعني التسليم الأول الذي قبل سجدي السهو، فيظهر من مقارنة الروايات أن المحفوظ عن منصور ذكر التسليم الأول قبل السجدين صريحاً إما بلفظ الأمر "ثم ليسلم، ثم يسجد سجدين"، أو بلفظ الخبر المراد منه الأمر "ويسلم ويسجد سجدين" و"إذا سلم سجداً"، وهذا التصريح بالتسليم الأول قبل السجدين رواية ثابتة عن مسعر وشعبة وجرير وزائدة وعبد العزيز بن عبد الصمد كلهم عن منصور، وحتى في المواضع التي لم يذكر الأمر بالتسليم فيها صريحاً في رواياتهم أغنى عنه وصفهم لفعل النبي صلى الله عليه وسلم.

³⁶ البخاري، "الأيمان والنذور"، 8 / 136.

³⁷ البيهقي، السنن الكبرى، 2 / 474 (3819).

ولم يسقط لفظ الأمر بالتسليم الأوّل مع رواية الحديث مختصراً إلا في رواية النسائي من طريق مفضل عن منصور، وهو مفضل بن مهلهل السعدي الكوفي ثقة نبيل روى له مسلم والترمذي والنسائي³⁸، لكنه ليس مثل جرير والثوري وشعبة في منصور، فإنهم أثبت أصحابه³⁹.

فينبغي أن يكون الذي لم يفهمه النسائي كما يجب هو محل سجدي السهو في حديث مفضل عن منصور ولا سيما أنه ورد مختصراً ليس فيه التصريح بذكر التسليم الأوّل، ولا فعل النبي صلى الله عليه وسلم له.

3. قول النسائي في حديث الوضوء من مس الفرج: ولم أتقنه

في الحديث الذي رواه النسائي في باب الوضوء من مس الذكر، قال: "أخبرنا قتيبة، عن سفيان، عن عبد الله يعني ابن أبي بكر قال على أثره قال أبو عبد الرحمن: ولم أتقنه عن عروة، عن بسرة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مس فرجه فليتوضأ"⁴⁰.

ولم يروه النسائي في الكبرى من هذا الطريق وإن كان رواه من طرق أخرى سترد.

1.3. قول شراح النسائي في العبارة المشكّلة

لم أجد من تعرض له من شراح النسائي إلا الأثيوبي في الذخيرة، قال: "وقوله (قال أبو عبد الرحمن) مقول قال، وقوله: (ولم أتقنه) مقول (قال) الثاني، يعني أن المصنف قال بعد قوله (يعني الخ): ولم أتقن هذه اللفظة عن شيخني قتيبة، وقوله: (عن عروة) متعلق بحال محذوف عن عبد الله، أي حال كونه راوياً عن عروة، وليس متعلقاً بقوله: (لم أتقنه) فتنبّه!"⁴¹.

والقائل: (قال أبو عبد الرحمن) هو ابن السنيّ راوي المجتبى عن النسائي، وسيظهر من مقارنة الروايات أن معنى قوله: ولم أتقنه، يعني عن شيخه قتيبة بن سعيد، الذي قصر في إسناده، حيث في الموضوع شبهة وهي رواية عروة

³⁸ ابن حجر، تقريب التهذيب، 544.

³⁹ ابن رجب، شرح علل الترمذي، 2/721.

⁴⁰ النسائي، المجتبى، "الغسل والتميم"، 1/216.

⁴¹ الأثيوبي، ذخيرة العقبى، 5/651.

عن بُسرة، والأصل أن تكون عروة عن مروان عن بُسرة، ولهذا قال النَّسائي لم أتقنه، أي أنا شاكٌّ في صحة هذا الموضوع.

2.3. مقارنة الروايات وتحديد موضع الإشكال

مدار هذا الحديث على عروة بن الزُّبير، وروي عنه من طرق عديدة:

أ. من طريق عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عروة:

رواه النَّسائي، من طريق قُتيبة عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عروة عن بُسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث المثبت أعلاه، وهو الذي قال فيه النَّسائي لم أتقنه. وفي هذا الحديث رواية عروة عن بُسرة رضي الله عنها.

ورواه الإمام أحمد عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمعه من عروة بن الزبير وهو مع أبيه يحدث، أن مروان أخبره، عن بُسرة بنت صفوان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ مَسَّ فِرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ"، قال: فأرسل إليها رسولاً وأنا حاضرٌ فقالت: نعم، فجاء من عندها بذلك⁴².

وكذلك رواه الحُمَيْدِيُّ (ت. 219هـ / 834م)⁴³، وأبو بكر بن أبي شَيْبَةَ⁴⁴، وإسحاق بن راهُوَيْه (ت. 238هـ / 853م)⁴⁵، كلهم عن سفيان بمثل ما جاء في حديث أحمد، وفيه أن عروة لم يسمعه من بُسرة مباشرة بل من مروان ثم من الرسول الذي أرسله إليها.

وهذا يعني أن قُتيبة خالف الثقات في سفيان فرواه عن عروة عن بُسرة مباشرة في حين أدخل سائر الثقات بينها مروان وقصة إرسال الرسول.

⁴² أحمد، المسند، 45/270 (27294).

⁴³ أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى الحُمَيْدِيُّ المكي، مسند الحميدي، مح. حسن سليم أسد الداراني، (دمشق: دار السقا، 1996)، 1/346 (355).

⁴⁴ ابن أبي شَيْبَةَ، المصنّف، 1/150 (1725).

⁴⁵ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي ابن راهويه، مسند إسحاق بن راهويه، مح. عبد الغفور البلوشي، (المدينة المنورة: مكتبة الإيهان، 1991/1412)، 5/66 (2171).

هذا ورواه النسائي أيضاً من طريق مالك عن عبد الله بن أبي بكر "أنه سمع عروة بن الزبير يقول: دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء. فقال مروان: من مس الذكر الوضوء. فقال عروة ما علمت ذلك. فقال مروان: أخبرني بوسة بنت صفوان، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ"⁴⁶، وهو في الكبرى والموطأ وسنن أبي داود من هذا الطريق بهذا اللفظ⁴⁷. فحديث مالك يبيّن أن عروة لم يسمع من بوسة مباشرة وإنما عن مروان عنها.

ورواه النسائي أيضاً بنحوه من طريق الزهري عن عبد الله بن أبي بكر، وفيه أن ذلك كان في إمارة مروان على المدينة، وزاد في آخره: "قال عروة: فلم أزل أماري مروان حتى دعا رجلاً من حرسه فأرسله إلى بوسة فسألها عما حدثت مروان، فأرسلت إليه بوسة بمثل الذي حدّثني عنها مروان"⁴⁸. ففي حديث الزهري أن عروة سمع من مروان حديث بوسة، ثم لشكّه طلب التثبت فأرسل مروان رجلاً من حرسه فسأل بوسة فأقرّته. فصار سماع عروة فيه عن مروان عن بوسة، وعن الحرسي عن بوسة، ورواه الطيالسي من طريق شعبة بنحو حديث الزهري⁴⁹.

والحاصل أن روايات الزهري ومالك وشعبة عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم تفيد بأن سماع عروة لم يكن عن بوسة مباشرة وإنما عن مروان عنها، وفي بعضها أن مروان أرسل رسولاً بمحضر عروة تأكيداً له، وكذلك رواية سفيان عن عبد الله بن أبي بكر من طريق الحميدي وأبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل، ولم يخالف من هذا الطريق إلا قتيبة عن سفيان، فقال: عروة عن بوسة! والذي لم يتقنه النسائي أي اشتبه به هو هذا الموضوع تحديداً، وأن الصحيح رواية عروة فيه عن مروان عنها.

⁴⁶ النسائي، المجتبى، "الطهارة"، 1/100.

⁴⁷ مالك، الموطأ، "الطهارة"، 1/42؛ أبو داود، "الطهارة"، 1/46، النسائي، السنن الكبرى، 1/137 (159).

⁴⁸ النسائي، المجتبى، "الطهارة"، 1/100.

⁴⁹ الطيالسي، مسند أبي داود الطيالسي، 3/231 (1762).

ب. من طريق الزُّهريّ عن عُروة: رواه النَّسائي على الوجهين، أي عُروة عن بُسرة⁵⁰، وعُروة عن مروان عن بُسرة⁵¹.

ج. من طريق هشام بن عُروة عن أبيه: روي على الوجهين، عُروة عن بُسرة⁵²، وعُروة عن مروان عن بُسرة⁵³.

د. من طريق أبي الزناد عن عُروة عن بُسرة⁵⁴.

فالروايات إذن فيها عن عُروة عن بُسرة، وفيها عن عُروة عن مروان عن بُسرة، ولأهل الحديث مسلكان في هذه المسألة، الترجيح والجمع:

فقد رجّح البخاري رواية عُروة عن مروان عن بُسرة، قال الترمذي في العلل: "وسألت محمّداً عن أحاديث مسّ الذكر فقال: أصحُّ شيء عندي في مس الذكر حديث بُسرة ابنة صفوان، والصحيح عن عُروة عن مروان عن بُسرة"⁵⁵.

وجمع آخرون فقالوا بصحّة الوجهين بأنّ عُروة سمع من مروان أولاً ثم من الرسول الذي أرسله مروان، ثم سمع منها أيضاً، وهكذا روى البيهقي عن يحيى بن معين وأنّ ابن المديني حاجّه فقال: كيف تتقلّد إسناد بُسرة ومروان أرسل شرطياً حتى ردّ جوابها عليه؟، فأجابه يحيى: لم يقنع ذلك عُروة حتى أتى بُسرة فسألها، وشافهته بالحديث⁵⁶.

⁵⁰ النسائي، المجتبى، "الغسل والتيمم"، 1/ 216.

⁵¹ النسائي، المجتبى، "الغسل والتيمم"، 1/ 216.

⁵² الترمذي، "الطهارة"، 1/ 126. وقال عقبه: "هذا حديث حسن صحيح، هكذا روى غير واحد مثل هذا عن هشام بن عُروة عن أبيه، عن بُسرة".

⁵³ ابن ماجه، "الطهارة وسننها"، 1/ 161.

⁵⁴ الترمذي، "الطهارة"، 1/ 129.

⁵⁵ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْدَةَ الترمذي، علل الترمذي الكبير، مح. صُبحي السامرائي وآخرون، (بيروت: عالم الكتب، 1409 / 1988)، 48.

⁵⁶ البيهقي، السنن الكبرى، 1/ 214 (648).

وقال الدَّارِقُطْنِي (ت. 385هـ، 995م) في العلل: "صح الخبر وثبت أن عُرْوَةَ سمعه من بُسْرَةَ، شافهته به بعد أن أخبره مروان عنها"⁵⁷.

إذن ليس اشتباه النَّسَائِي في رواية عُرْوَةَ عن بُسْرَةَ عموماً لهذا الحديث فقد رواها هو نفسه من طرق عديدة عن عُرْوَةَ كما رأينا، ولكن استشكله كان تحديداً في رواية عُرْوَةَ عن بُسْرَةَ من طريق قتيبة بن سعيد خاصة، وهو الطريق الأول الذي ذكرناه ورواه النَّسَائِي عن قُتَيْبَةَ عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر، وقال فيه: لم أتقنه، أي لم أتقن أن تكون الرواية من طريق عبد الله بن أبي بكر هي عن عُرْوَةَ عن بُسْرَةَ. وسبب الاشتباه أن سائر الثقات عن سفيان وفيهم أحمد والحميدي وابن أبي شيبة وإسحاق ورووه عنه عن عبد الله بن أبي بكر عن عُرْوَةَ عن مروان عن بُسْرَةَ، وكذلك فإن سائر الثقات عن عبد الله بن أبي بكر وهم كثرة فيهم الزُّهْرِيُّ ومالك وشعبة ورووه عنه عن عُرْوَةَ عن مروان عن بُسْرَةَ.

4. قول النَّسَائِي في حديث الوتر: لا أدري ممن الخطأ

وردت (لا أدري) في مواضع من سنن النَّسَائِي لكنها كانت من الرواة فيمن فوقه، والموضع الوحيد الذي قال هو فيه لا أدري هو حديثه الطويل في الوتر في باب قيام الليل، عن سعد بن هشام، أنه لقي ابن عباس، فسأله عن الوتر... الحديث، وفيه أن سعد بن هشام سأل عائشة فوصفته وقالت: "ويصلي ثمانين ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة، يجلس فيذكر الله عز وجل، ويدعو ثم يسلم تسليماً يسمعنا، ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعد ما يسلم، ثم يصلي ركعة، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني... قال أبو عبد الرحمن: كذا وقع في كتابي، ولا أدري ممن الخطأ في موضع وتره عليه السلام."⁵⁸

⁵⁷ أبو الحسن علي بن عمر الدَّارِقُطْنِي البغدادي، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، مح. محفوظ الرحمن زين الله، (الرياض: دار طيبة، 1405/1985)، 15/317؛ وروى الدَّارِقُطْنِي في السنن أن عُرْوَةَ قال: "فسألتُ بُسْرَةَ بعد ذلك فصدقتة". ينظر: أبو الحسن علي بن عمر الدَّارِقُطْنِي البغدادي، سنن الدَّارِقُطْنِي، مح. شعيب الارنؤوط وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 5/1424، 2004)، 1/265 (527).

⁵⁸ النسائي، المجتبى، "قيام الليل"، 3/199.

1.4. قول سُراح النسائي في العبارة المشكّلة

حدد السُّندي (ت. 1726/1138م) موضع الخطأ فقال: "ويصلي ثماني ركعات الخ، هذا هو محل الخطأ الذي أشار إليه المصنف فيما بعد، ففي مسلم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة⁵⁹، فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم ثم يقوم فيصلّي التاسعة"⁶⁰. وتابعه الأثيوبي عليه وقال: "ولم يُعلم من هو المخطئ هل هو نفسه حينما كتبه أم شيخه أم غيرهما"⁶¹.

فموضع الإشكال واضح بينه السُّندي والأثيوبي، ولكنني أتقدم بالبحث خطوة أخرى لمحاولة تحديد من وقع منه الخطأ من الرواة هل هو النسائي أم من من فوقه.

2.4. مقارنة الروايات وتحقيق موضع الإشكال

هذا الحديث مداره على قتادة⁶²، يرويه عن زُرارة عن سعد بن هشام عن ابن عباس عن عائشة رضي الله عنهما. وروي عن قتادة من طرق:

أ. من طريق سعيد بن أبي عَرُوبة عن قتادة: رواه النسائي في باب قيام الليل، عن مُحَمَّد بن بَشَّار عن يحيى القَطَّان عن سعيد... الحديث موضع الدراسة، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ثماني ركعات لا يجلس إلا في الثامنة ويسلم ثم يصلي ركعتين جالساً، ثم يقوم فيصلّي ركعة.

⁵⁹ صحفت "الثامنة" إلى "الثانية" في العديد من النسخ المطبوعة من السُّندي على هامش النسائي. انظر: أبو الحسن محمد بن عبد الهادي التتوي السُّندي، حاشية السُّندي على سنن النسائي، ط2. (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406/1986)، 221/3، وطبعة مكتب تحقيق التراث (بيروت: دار المعرفة. 5 ج 1420/1999)، 221/3، وطبعة عبد الوارث علي، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2019)، 140/3.

⁶⁰ السُّندي، حاشية السُّندي على سنن النسائي، 200/3.

⁶¹ الأثيوبي، ذخيرة العقبى، 281/17.

⁶² وقد روي من طرق أخرى مثل طريق الحسن بن سعد بن هشام، ليس في أي منها أنه يسلم عند الثامنة، النسائي، المجتبى، "قيام الليل"، 220/3، "قيام الليل"، 242/3، "قيام الليل"، 242/3؛ ومن طريق أبي سلمة عن عائشة، وليس فيه أنه يسلم عند الثامنة، البخاري، "المناقب"، 191/4؛ النسائي، المجتبى، "قيام الليل"، 256/3.

ورواه أبو داود من هذا الطريق عن محمد بن بشار بمثل رواية النسائي، وأنه يسلم عند الثامنة،⁶³ ومنه يتبين أن الخطأ ليس من النسائي.

ورواه النسائي أيضاً في موضع آخر في المجتبى من طريق محمد بن بشار بهذا السند مختصراً جداً وناقصاً قال فيه: "ويصلي ثمان ركعات لا يجلس فيهنّ إلا عند الثامنة، فيجلس، فيذكر الله عز وجل ويدعو، ثم يسلم تسليماً يسمعنا"⁶⁴، فذكر من الوتر ثمان ركعات فقط.

ورواه في الكبرى عن محمد بن بشار بأنقص من ذلك، إلى قوله: فيجلس فيذكر الله ويدعو⁶⁵.

ورواه أحمد عن يحيى القطان عن سعيد عن قتادة، مطولاً مفصلاً وفيه أنه لا يجلس إلا في الثامنة، ولا يسلم بل ينهض إلى التاسعة، ثم يسلم، ثم يصلي ركعتين وهو قاعد⁶⁶.

ورواه مسلم من طريق محمد بن أبي عدي عن سعيد، والنسائي في الكبرى من طريق خالد عن سعيد، وابن ماجه من طريق محمد بن بشر عن سعيد، عن قتادة بهذا السند، وفيه: "ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلّي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسليماً يسمعنا، ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني"⁶⁷، أي بمثل رواية أحمد عن يحيى القطان عن سعيد.

⁶³ أبو داود، "قيام الليل"، 41 / 2.

⁶⁴ النسائي، المجتبى، "السهو"، 60 / 3.

⁶⁵ النسائي، السنن الكبرى، 86 / 2 (1239).

⁶⁶ أحمد، المسند، 314 / 40 (24269).

⁶⁷ مسلم، "صلاة المسافرين وقصرها"، 512 / 1؛ النسائي، السنن الكبرى، 244 / 1 (424)؛ ابن ماجه، "إقامة الصلاة، والسنة فيها"، 376 / 1.

وسعيد في قول يحيى بن معين أثبت الناس في قتادة⁶⁸، بيد أنه اختلط بآخرة، لكن يحيى القطان وخالد بن الحارث ومحمد بن بشر ممن رواوا عنه قبل الاختلاط⁶⁹، أمّا ابن عديّ فبعده⁷⁰، فالظاهر أن مسلماً أخرج له عنه انتقاءً.

ب. من طريق هشام الدستوائي عن قتادة: رواه النسائي في الصغرى من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة، بمثل حديث سعيد عن قتادة عند مسلم، فيه: "لم يقعد إلا في الثامنة، فيحمد الله ويذكره ويدعو، ثم ينهض ولا يسلم"⁷¹.

ج. من طريق معمر عن قتادة: رواه النسائي في الصغرى من هذا الطريق⁷²، بمثل حديث سعيد عن قتادة عند مسلم، وحديث هشام عن قتادة عند النسائي، ليس فيه التسليم في الثامنة.

والحاصل أن التسليم عند الثامنة لم يجيء في حديث الوتر إلا من طريق محمد بن بشار عن يحيى القطان عن سعيد عند النسائي وأبي داود، غير أن الرواية عن يحيى القطان عن سعيد عند أحمد والطرق عن سعيد بن أبي عروبة عند مسلم والنسائي وابن ماجه كلها روتها على الوجه الصحيح. وكذلك الطرق عن قتادة، ويؤيد ذلك الطرق عن سعد بن هشام وأبي سلمة أيضاً وليس في أي منها التسليم عند الثامنة. فالأرجح أن يكون الخطأ في رواية النسائي وقع من محمد بن بشار المعروف ببندار وهو ثقة روى له الستة⁷³، لكن الثقة قد يخطئ، ويبعد أن يكون من النسائي لأن الخطأ نفسه وقع في رواية محمد بن بشار عند أبي داود.

⁶⁸ ابن رجب، شرح علل الترمذي، 2/ 694.

⁶⁹ ابن رجب، شرح علل الترمذي، 2/ 743.

⁷⁰ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، مح. وصي الله عباس، ط2، (لرياض: دار الحاني، 2001/1422)، 1/ 353؛ ابن رجب، شرح علل الترمذي، 2/ 745.

⁷¹ النسائي، المجتبى، "قيام الليل"، 3/ 240.

⁷² النسائي، المجتبى، "قيام الليل"، 3/ 241.

⁷³ تقريب التهذيب، 469.

5. قول النسائي: لم أفهم تحبُّ كما أردت

في حديث أوّل الناس يقضى لهم يوم القيامة، وفيه: "ورجلٌ وسَّع اللهُ عليه وأعطاه من أصناف المال كلّه، فأُتِيَ به فعرفه نِعْمَهُ، فعرفها، فقال: ما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحبُّ _ قال أبو عبد الرحمن: ولم أفهم تحبُّ كما أردت _ أن يُنفقَ فيها إلا أنفقْتُ فيها لك، قال: كذبت... الحديث"⁷⁴.

1.5. قول الشراح في العبارة المشتبه بها

لم أجد من تعرض لها إلا الأثيوبي، قال: "يعني أن لفظ تحب ما فهمتها من شيخني محمد بن عبد الأعلى رحمه الله حين أخبرنا به كما ينبغي وهذا من ورع المصنف رحمه الله ودقة نقله لما سمعه"⁷⁵.

2.5. مقارنة الروايات وبيان موضع الاشتباه

يدور حديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا على ابن جريج يرويه عن يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار عنه، وروي عن ابن جريج من طرق عديدة:

أ. طريق خالد بن الحارث عن ابن جريج: رواه النسائي في الصغرى عن محمد بن عبد الأعلى عن خالد عن ابن جريج، الحديث موضع الدراسة، وفيه: "ما تركت من سبيل تحب _ قال أبو عبد الرحمن: ولم أفهم تحب كما أردت _ أن ينفق فيها إلا أنفق فيها لك". وقد رواه في الكبرى في موضعين قال أخبرنا محمد بن الأعلى، به، قال في أحدهما: "ما تركت من سبيل _ يعني تحب أن ينفق فيها _ إلا أنفق فيها لك"⁷⁶، لم يذكر لم أفهم، وفي الآخر: "ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفق فيها لك"⁷⁷، لم يقل لم أفهم ولم يقل يعني.

⁷⁴ النسائي، المجتبى، "الجهاد"، 6/23.

⁷⁵ الأثيوبي، ذخيرة العقبي، 26/197.

⁷⁶ النسائي، السنن الكبرى، 4/285 (4330).

⁷⁷ النسائي، السنن الكبرى، 10/284 (11495).

ورواه الإمام مسلم حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا ابن جريج... الحديث، وفيه: "من سبيل تحب أن ينفق فيها"⁷⁸.

ب. طريق حجّاج بن محمد عن ابن جريج: رواها الإمام أحمد ومسلم، وفيها: "من سبيل تحب أن ينفق فيها"⁷⁹.

والحاصل فإن الروايات المذكورة في صحيح مسلم من طريق خالد عن ابن جريج وفي مسند أحمد ومسلم من طريق حجّاج عن ابن جريج، بلفظ: "تحب أن ينفق فيها"، وعند النسائي عن شيخه محمد بن عبد الأعلى⁸⁰، قال لم أفهم تحب، وفي الكبرى، قال: يعني تحب.

ولا تبدو قرائن على وجود مشكلة في هذا الموضع، سوى أن النسائي لم يفهمها من كلام شيخه، وبالتالي فقد أثبتّها إمّا من سؤال بعض من سمع معه كما حصل له في لفظة سارّ التي ستأتي، أو أنه أثبتّها من الروايات التي يعرفها عن ابن جريج كرواية خالد عنه عند مسلم وحجّاج عنه عند أحمد. وقد تقدّمتا.

وثمة احتمال آخر في تفسير قوله "لم أفهم تحب كما أردت"، هو الإشكال المعنوي في قوله: "ما تركت من سبيل تحب" فلعل النسائي كان يرى أنّ في مثل هذه العبارة نوعاً من الادّعاء من العبد المذكور، إذ كيف له أن يعلم من نفسه تحقيق عموم السبل التي يحبّ الله أن ينفق فيها العباد؟ فالعبد أعجز من أن يُحيط بذلك. وقد يُستبعد هذا الاحتمال بأنّ هذا العبد كاذب أصلاً فيما أفصح عنه من نيّته، وقد قيل له في الحديث: "كذبت!" والادّعاء من الكاذب لا يستغرب.

⁷⁸ مسلم، "الإمارة"، 3/1513.

⁷⁹ مسلم، "الإمارة"، 3/1514؛ أحمد، المسند، 29/14 (8277).

⁸⁰ في التقريب محمد بن الأعلى هو الصنعاني البصري، ثقة من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين / م قد ت س ق، "تقريب التهذيب"، 491. ونقل في التهذيب توثيق أبي زرعة وأبي حاتم له وثناء النسائي عليه في موضع وفي آخر: ليس به بأس. انظر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مح. إبراهيم الزبيق - عادل مرشد، 4ج (بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت)، 3/621.

6. قول النسائي: لم أفهم فتية كما أردت

في حديث النسائي في الحث على النكاح، قال: "أخبرنا عمرو بن زُرارة، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا يونس، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: كنت مع ابن مسعود وهو عند عثمان رضي الله عنه، فقال عثمان: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على فتيةٍ قال أبو عبد الرحمن: فلم أفهم فتيةً كما أردت_ فقال: من كان منكم ذا طولٍ فليتزوّج... الحديث"⁸¹.

1.6. قول شراح النسائي في العبارة المشتبه بها

لم أر من تعرّض لها من شراح النسائي غير الأثيوبي،⁸² قال: "وقوله لم أفهم فتية يعني أنه لم يفهم من شيخه عمرو بن زُرارة لفظة فتية على الوجه الذي يريد أن يفهمه، ولعله اشتبه عليه، إمّا لبعده أو لحصول تشويش من بعض الحاضرين، فلم يسمعه سماعاً تاماً مثل ألفاظ بقية الحديث، وليس هذا الكلام في الكبرى ولا فيما تقدّم له في الصيام، ولفظ الكبرى: خرج رسول الله على فتية"⁸³.

2.6. مقارنة الروايات وبيان موضع الاشتباه

مدار الحديث على إبراهيم عن علقمة⁸⁴، رواه النسائي من هذا الطريق، كما في الحديث المثبت أعلاه، والذي فيه قوله: لم أفهم فتيةً كما أردت.

⁸¹ النسائي، المجتبى، "النكاح"، 56 / 6.

⁸² ذكر الحديث في إسعاد الرائي ولم يعلق سوى قوله في الهامش: "جاء بعدها في المجتبى ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: فلم أفهم فتية كما أردت". سيّد بن كسروي، إسعاد الرائي بأفراد وزوائد النسائي على الكتب الخمسة، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419 / 1998)، 337 / 1.

⁸³ الأثيوبي، ذخيرة العقبي، 17 / 27.

⁸⁴ في الحديث اختلاف مشهور فقد رواه أبو معشر زياد بن كليب عن إبراهيم عن علقمة من حديث عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما هو الحديث موضع الدراسة، ورواه الأعمش عن إبراهيم عن علقمة من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما في البخاري، "الصوم"، 26 / 3، ومسلم، "النكاح"، 1018 / 2، وهو الأصوب كما ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه في العلل، 78 / 4، لكن لا علاقة لهذا الخلاف بموضع اشتباه النسائي، وإنما الاشتباه في موضع كلمة فتية لا غير، التي جاءت في حديث عثمان من طريق أبي معشر فقط.

ورواه في موضع آخر من هذا الطريق وفيه: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على فتية فقال... الحديث، دون قوله فلم أفهم فتية⁸⁵.

وأخرجه النسائي في الكبرى عن عمرو بن زُرارة عن إسماعيل عن يونس عن أبي معشر عن إبراهيم به وفيه: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على _يعني فتية⁸⁶_ ولم يقل فيه: ولم أفهم فتية كما أردت.

وقد رواه الإمام أحمد عن إسماعيل، بمثله، لكنه قال فيه: "خرج على فتية من المهاجرين"⁸⁷.

ورواه البزار، وأبو يعلى الموصلي من حديث يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد به... وفيه: "خرج على فتية عَزَاب"⁸⁸.

ويظهر من مقارنة الروايات أن الاشتباه حصل من النسائي في لفظ فتية لا غير إمّا أنه التيسر بغيره أو أنه اشتبه أن يكون معه كلمة أخرى مقيدة كما حصل في رواية أحمد (من المهاجرين)، أو في رواية البزار (فتية عَزَاب)، وثمة احتمال ثالث أن يكون اشتباك ما جاء في الرواية من كون ابن مسعود من الفتية، وكان أكبر سنّاً من أن يُدرج فيهم؟ وقد يُستبعد هذا الاحتمال بما ورد في روايات أخرى لهذا الحديث منها قول ابن مسعود عند البخاري: "كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شباباً لا نجد شيئاً، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا معشر الشباب..."⁸⁹ الحديث، وبرواية مسلم وفيها: "لقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا معشر الشباب"⁹⁰، فعَدَّ ابن مسعود نفسه فيمن توجه إليهم الخطاب، والفتى في اللغة والشابُّ سواء، ففي اللسان: "الفتاء: الشَّباب، والفتى والفتية: الشابُّ والشابة"⁹¹، وحكى ابن حجر في شرح هذا الحديث عن الزَّحْمَشري (ت. 538هـ، 1143م) وأبي العباس القُرطبي

⁸⁵ النسائي، المجتبى، "الصيام"، 4/ 171.

⁸⁶ النسائي، السنن الكبرى، 3/ 140 (2563)، 5/ 149 (5296).

⁸⁷ أحمد، المسند، 1/ 470 (411).

⁸⁸ البزار، مسند البزار، 2/ 58 (400).

⁸⁹ البخاري، "النكاح"، 7/ 3.

⁹⁰ مسلم، "النكاح"، 2/ 1018.

⁹¹ محمد بن مُكرم، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، 1414/1993)، 15/ 145.

(ت. 656هـ، 1258م) أن الشابَّ من نحو البلوغ إلى سنِّ اثنتين وثلاثين وعن النوويِّ (ت. 676هـ، 1277م) والشافعية إلى تمام الثلاثين⁹²، هذا وفي السير أن ابن مسعود رضي الله عنه مات سنة اثنتين أو ثلاث وثلاثين عن نحو ثلاث وستين سنة⁹³، فعليه تكون سنُّه عند الهجرة نحو الثلاثين، فإمَّا أن ابن مسعود ذكر نفسه في الفتية والشباب على الحقيقة آنذاك أو استصحاباً للحال لكونه لم يتعد عن حدِّ الشباب بعداً بيّناً.

7. قول النسائي: لم أفهم ما سارَّ كما أردت

في حديث النسائي، قال: "أخبرنا قُتَيْبَة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن وَعَلَة المصري أنه سأل ابن عَبَّاس عما يُعَصَّر من العنب، قال ابن عَبَّاس: أهدى رجلٌ لرسول الله صلى الله عليه وسلم راويةً خمرٍ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: هل علمت أن الله عزَّ وجل حرَّمها؟، فسارَّ ولم أفهم ما سارَّ كما أردتُ فسألْتُ إنساناً إلى جنبه، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: بِمَ سارَّرتَه؟، قال: أمرتُه أن يبيعهَا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنَّ الذي حرَّم شرَّها، حرَّم بيعَهَا. ففتح المزدتين حتى ذهب ما فيها"⁹⁴.

1.7. قول شرَّاح النسائي في العبارة المشتبه بها

لم أر من تعرَّض لها إلا الإثيوبي، قال: "(كما أردتُ): أي كما أحبُّ أن أحفظه بالتحقيق والتأكد، بل التبس علي، ولعل ذلك لكثرة الزحام، أو نحوه، والله تعالى أعلم، (فسألْتُ) أي فسألْتُ بعض الحاضرين عن هذه اللفظة فأخبرني بها، وهذا الكلام يحتمل أن يكون من المصنف ويحتمل أن يكون ممن فوقه، والظاهر الأول لأنه لا يوجد عند غيره مع كثرة طرقه"⁹⁵.

⁹² ابن حجر، فتح الباري، 9/ 108.

⁹³ الذهبي، سير أعلام النبلاء، 1/ 499.

⁹⁴ النسائي، المجتبى، "البيوع"، 7/ 307.

⁹⁵ الأثيوبي، ذخيرة العقبي، 35/ 234.

2.7. مقارنة الروايات، وبيان موضع الاشتباه

الحديث المثلث أعلاه رواه النَّسائي في الصغرى عن قُتَيْبَةَ، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن وَعَلَةَ المصري، ورواه في الكبرى عن قُتَيْبَةَ به، لم يقل فيه ولم أفهم ما سارَّ كما أردتُ، ولكنه قال: "يعني وكلمة معناها، فسار"⁹⁶.

والحديث في الموطأ برواية يحيى عن مالك، عن زيد بن أسلم، به وفيه: "فسارَه رجلٌ إلى جنبه"⁹⁷.

وفي مسلم من طريق حفص بن ميسرة ومالك عن زيد بن أسلم، وفيه: "فسار إنساناً"⁹⁸.

فواضحٌ أن الإشكال يتعلق بسماع لفظ سارَّ لا غير، وقد دل عليه قوله: "يعني وكلمة معناها" الذي في الكبرى، ومن المحتمل نظرياً أن يكون نفي الفهم حصل من قُتَيْبَةَ لأنه عند النَّسائي فقط من طريقه، لكن أسلوب النَّسائي وما عهدناه منه في المواضع السابقة يرجح أن نفي الفهم وقع من النَّسائي.

ومقارنة الروايات يزيد عبارة النَّسائي جلاءً، فقد ظهر أن (إنساناً) في قوله "فسارَ" ولم أفهم ما سارَّ كما أردتُ فسألْتُ_ إنساناً إلى جنبه" هي مفعول به لكلمة سارَّ الأولى وليس لسألْتُ، وأنَّ لفظَ (سألْتُ) هو تمام الجملة الاعتراضية ومفعولها محذوف مقدر وفاعلها النَّسائي. وقد اضطربت النسخ المطبوعة من المجتبى في علامات الترقيم في هذا الموضع بما يُشوِّشُ الفهم، فقد دأبوا_ إلا من أهمل علامات الترقيم_ على كتابتها بما يوحي بأنَّ (إنساناً إلى جنبه) هي مفعولٌ به لسألْتُ وليس لسارَّ"⁹⁹، فليُتنبَّه.

⁹⁶ النَّسائي، السنن الكبرى، 6/80 (6215).

⁹⁷ مالك، الموطأ، "الأثرية"، 2/846.

⁹⁸ مسلم، "المساقاة"، 3/1206.

⁹⁹ وردت هذه الجملة مهملة عن علامات الترقيم في بعض طبعات النَّسائي منها، طبعة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة، وهي التي اعتمدها، وطبعة بتحقيق رائد صبري بن أبي علفة، ط2 (الرياض: دار الحضارة، 2015/1436)، 628، ووردت في نسخ أخرى بعلاوات لا تستقيم مع الواقع، فقد وردت في طبعة النَّسائي بعناية مشهور حسن آل سلمان وفيها تعليقات الألباني (الرياض: مكتبة المعارف، د.ت)، 711: "فسار، ولم أفهم ما سار كما أردت! فسألْتُ إنساناً إلى جنبه؟". وفي طبعة السلام للكتب الستة (الرياض: دار السلام، 2008) ص2389: "فسار ولم أفهم سار كما أردت، فسألْتُ إنساناً إلى جنبه". وفي طبعة دار التأصيل بتحقيق مركز البحوث وتقنية المعلومات القاهرة 2012، 7/295: "فسارَ ولم أفهم سار كما أردت_ فسألْتُ إنساناً إلى جنبه" لكنه أشار في الهامش إلى ما ورد في بعض هوامش نسخه المخطوطة أن الصواب حذف فسألْتُ.

خاتمة

تبين بنتيجة البحث أن ما استشكله النسائي أو اشتبه به في كتابه المجتبى من السنن، بأن قال لا أدري، أو لم أفهم كما أحب ونحوها من العبارات، هي سبعة مواضع، ثلاثة من هذه المواضع تتعلق بخفاء عارض في لفظ شيخه، وهي قول النسائي: لم أفهم "فتية"، ولم أفهم "سار"، ولم أفهم "تج"، وأربعة منها تخفي وراءها مشكلة تتعلق بخطأ محتمل من أحد الرواة في السند أو في المتن، وهي قوله في حديث النجاشي: "ابن المسيب لم أفهمه كما أردت"، لم يفهم فيه ذكر أبي سلمة في رواية الصلاة على النجاشي، وقوله: "لم أتقنه" في حديث نقض الوضوء بمس الذكر، أنه لم يتقن إسناد قتيبة للحديث عن عروة عن بسرة، وكان ينبغي أن يكون عن عروة عن مروان عن بسرة، وقوله في حديث سجود السهو: "لم أفهم بعض حروفه كما أردت"، أنه لم يفهم محل سجدي السهو في رواية مفضل بن مهلهل، وقوله في حديث الوتر: "لا أدري ممن الخطأ"، وأنَّ الغالب أن يكون الخطأ في حديث الوتر من محمد بن بشر. وهذه النتيجة الأصلية التي حققت هدف البحث يتفرع عنها نتائج ثلاث هنَّ ورعُ النسائي وأمانته كما في سياقه للمواضع المتعلقة بخفاء لفظ الشيخ، وعمقُ النسائي في الإشارة إلى المشكلات، وإمكانية اعتبار ما ذكر من أقوال النسائي هذه في الصغرى دون الكبرى دليلاً على أن الصغرى أي المجتبى هي من اختصار النسائي نفسه للكبرى وليس من عمل ابن السنِّي. والله المستعان.

المصادر

- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي. *الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار (مصنف ابن أبي شيبة)*. مح. كمال الحوت. الرياض: مكتبة الرشد، 1409/1988.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني. *تقريب التهذيب*. مح. محمد عوامة. حلب: دار الرشيد، 1986.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني. *تهذيب التهذيب*. مح. إبراهيم الزبيق-عادل مرشد. بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني. *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. بيروت: دار المعرفة، 1379/1959.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. *العلل ومعرفة الرجال*. مح. وصي الله عباس، ط2. الرياض: دار الخاني، 1422/2001.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. *المسند*. مح. شعيب الأرناؤوط وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421/2001.
- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلمي الحنبلي. *شرح علل الترمذي*. مح. همام سعيد. الزرقاء: مكتبة المنار، 1407/1987.
- ابن كسروي، سيّد. *إسعاد الرائي بأفراد وزوائد النسائي على الكتب الخمسة*. بيروت: دار الكتب العلمية، 1419/1998.
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. *سنن ابن ماجه*. مح. محمد فؤاد عبد الباقي. مصر: دار إحياء الكتب العربية/ فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ت.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم. *لسان العرب*. ط3. بيروت: دار صادر، 1414/1993.
- أركايا، موسى، "روايات نسخ سنن النسائي". *مجلة كلية الإلهيات في جامعة الفرات*، 1/19 (2014) 189 –
<https://dergipark.org.tr/tr/download/article-file/1705746>. 215

- ابن راهوية، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي. *مسند إسحاق بن راهويه*. مح. عبد الغفور البلوشي. المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، 1991 / 1412.
- الأثيوبي، محمد بن علي بن آدم بن موسى الوَلَوِي. *ذخيرة العقبي في شرح المجتبى*. السعودية: دار المعراج / دار آل بروم للنشر والتوزيع، 2003 / 1424.
- البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي. *صحيح البخاري*. مح. محمد زهير الناصر. بيروت: دار طوق النجاة، 2001 / 1422.
- البنزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي. *مسند البنزار (البحر الزخار)*. مح. محفوظ الرحمن زين الله وآخرون. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 2009.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني. *السنن الكبرى*. مح. محمد عبد القادر عطا. ط 3. بيروت: دار الكتب العلمية، 2003 / 1424.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة. *سنن الترمذي*. مح. أحمد شاكر وآخرون. ط 2. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1975 / 1395.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة. *علل الترمذي الكبير*. مح. صُبحي السامرائي وآخرون. بيروت: عالم الكتب، 1988 / 1409.
- الحُمَيْدِي، أبو بكر عبد الله بن الزبير المكي. *مسند الحميدي*. مح. حسن سليم أسد الدَّارَاتِي. دمشق: دار السقا، 1996.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي. *العلل الواردة في الأحاديث النبوية*. مح. محفوظ الرحمن زين الله. الرياض: دار طيبة، 1985 / 1405.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي. *سنن الدارقطني*. مح. شعيب الأرناؤوط وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2004 / 1424.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز. *سير أعلام النبلاء*. مح. شعيب الأرناؤوط وآخرون. ط 3. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1985 / 1405.

- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن. *بغية الراغب المتمني في ختم النسائي*. مح. عبد العزيز عبد اللطيف. الرياض: العبيكان، 1993 / 1414.
- السُّنْدِي، أبو الحسن محمد بن عبد الهادي التتوي. *حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)*. ط2. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، 1986 / 1406.
- السُّنْدِي، أبو الحسن محمد بن عبد الهادي التتوي. *حاشية السندي على سنن النسائي*. مح. عبد الوارث علي. بيروت: دار الكتب العلمية، 2019.
- السُّنْدِي، أبو الحسن محمد بن عبد الهادي التتوي. *حاشية السندي على سنن النسائي*. مح. مكتب تحقيق التراث. ط2. بيروت: دار المعرفة. 1999 / 1420.
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري. *المصنف*. مح. حبيب الرحمن الأعظمي. ط2. الهند: المجلس العلمي، 1982 / 1403.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي. *المعجم الكبير*. مح. حمدي بن عبد المجيد. ط2. القاهرة: مكتبة ابن تيمية، د.ت.
- الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود البصري. *المسند*. مح. محمد بن عبد المحسن التركي. مصر: دار هجر، 1999 / 1419.
- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني. *الموطأ*. مح. محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1985 / 1406.
- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. *صحيح مسلم*. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- المقدسي، محمد بن طاهر أبو الفضل ابن القيسراني. *شروط الأئمة الستة*. القاهرة: مكتبة القدسي، د.ت.
- النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. *السنن الكبرى*. مح. حسن عبد المنعم شلبي. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001 / 1421.

النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. *المجتبى من السنن*. مح. عبد الفتاح أبو غدة. ط2. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406/1986.

النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. *المجتبى من السنن (ضمن الكتب الستة)*. الرياض: دار السلام، 2008.
النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. *المجتبى من السنن*. مح. رائد صبري بن أبي علفة، ط2. الرياض: دار الحضارة، 1436/2015.

النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. *المجتبى من السنن*. مح. مشهور حسن آل سلمان وفيها تعليقات الألباني. الرياض: مكتبة المعارف، د.ت.

النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. *المجتبى من السنن*. مح. مركز البحوث وتقنية المعلومات. القاهرة: دار التأصيل، 2012.

Kaynaklar / References / المصادر

- Beyhakî, Ebû Bekr Ahmed b. el-Hüseyn b. Alî. *es-Sunenu'l-kübrâ*. thk. Muhammed Abdulkadir 'Aṭâ. Beyrût: Dâru'l-Kutubi'l-İlmiyye, 3. Basım, 1424/2003.
- Bezzâr, Ebû Bekr Ahmed b. Amr b. Abdilhâlik el-'Atkî. *Musnedu'l-Bezzâr (el-Baḥrû'z-zehḥâr)*. thk. Maḥfûzu'r-Rahmân Zeynullah vd. Medine: Mektebetu'l-'Ulûm ve'l-Ḥikem, 2009.
- Buhârî, Ebû Abdillâh Muhammed b. İsmâîl b. İbrâhîm el-Cu'fî. *Şaḥîḥ-i Buḥârî*. thk. Muhammed Zuheyr en-Nâşır. Beyrût: Dâru Ṭavkı'n-Necah, 1422/2001.
- Dârekutnî, Ebu'l-Hasen Alî b. Ömer b. Ahmed el-Bağdâdî. *İlelü'l-vâride fi'l-eḥâdîsîn-nebeviyye*. thk. Maḥfûzurrahmân Zeynullah. Riyâd: Dâru Ṭayyibe, 1405/1985.
- Dârekutnî, Ebu'l-Hasen Alî b. Ömer b. Ahmed el-Bağdâdî. *Sunenu'd-Dârekutnî*. thk. Şuayb el-Arnaut vd. Beyrût: Muessesetu'r-Risâle, 1424/2004.
- Ebû Abdillâh Ahmed b. Muhammed b. Hanbel eş-Şeybânî el-Mervezî. *Kitâbu'l-İlel ve ma'rifeti'r-ricâl*. thk. Vasiyyullah Abbâs. 2 Cilt. Riyâd: Dâru'l-Ḥânî, 1422/2001.
- Ebû Bekr Abdürrezzâk b. Hemmâm b. Nâfi' es-San'ânî el-Himyerî. *el-Muşannef*. thk. Ḥabîbu'r-Rahmân el-E'zamî. el-Hind: el-Meclisu'l-'İlmî, 2. Basım, 1403/1982.
- Erkaya, Musa. "Sünen-İ Nesâî [Nüşhalarının] Rivayeti". Fırat Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi 19/1 (2014). 189 – 215. <https://dergipark.org.tr/tr/download/article-file/1705746>
- Esyûbî, Muhammed b. Ali b. Âdem b. Musa el-Vellevî. *Zehîratu'l-'uḳbâ fi şerhi'l-muctebâ*. es-Su'udiyye: Dâru'l-Mi'râc – Dâru Âli Berrûm li'n-Neşr ve't-Tevzî', 1424/2003.
- İbn Ebû Şeybe, Ebû Bekir Ebû Bekr Abdullâh b. Muhammed İbrâhîm el-Absî el-Kûfî. *el-Kitâb el-muşannef fi'l-eḥâdîs ve'l-âşâr* (el-muşannif İbn Ebû Şeybe). thk. Kemâl el-Ḥût, Riyâd: Mektebetu'l-Ruşd, 1049/1988.
- İbn Hacer, Ebu'l-Fazl Şihâbuddîn Ahmed b. Alî b. Muhammed el-Askalânî. *Takrîbu't-tezhîb*. thk. Muhammed 'Avvâme. Ḥaleb: Daru'r-Reşîd, 1986.
- İbn Hacer, Ebu'l-Fazl Şihâbuddîn Ahmed b. Alî b. Muhammed el-Askalânî. *Tezhîbu't-Tehzîb*. thk. İbrahim ez-Zeybağ - 'Âdil Murşid. Beyrût: Muessesetu'r-Risâle, d.t.
- İbn Hacer, Ebu'l-Fazl Şihâbuddîn Ahmed b. Alî b. Muhammed el-Askalânî. *Fethu'l-bârî şerhi Şaḥîḥi'l-Buḥârî*. Beyrût: Dâru'l-Ma'rife, 1379/1959.
- İbn Hanbel, Ebû Abdillâh Ahmed b. Muhammed eş-Şeybânî el-Mervezî. *el-Musned*. thk. Şuayb el-Arnaut vd. Beyrût: Muessesetu'r-Risâle, 1422/2001.
- İbn Kesrevî, Seyyid. *İs'âdu'r-râ'î bi efrâdi ve zevâidi'n-Nisâi 'ale'l-ḥamse*. Beyrût: Dâru'l- Kutubi'l-İlmiyye, 1419/1998.
- İbn Mâce, Ebû Abdillâh Muhammed b. Yezîd Mâce el-Kazvînî. *Sunenu İbn Mâce*. thk. Muhammed Fuad Abdülbaki. Mısır: Dâru İḥyâi'l-Kutubi'l-'Arabî, d.t.
- İbn Manzûr, Ebu'l-Faḍl Cemâlüddîn Muhammed b. Mukrim. Lisânu'l-Arab. Beyrut: Daru Sâdr, 1414/1993.
- İbn Receb, Ebu'l-Ferec Zeynuddîn Abdurrahmân b. Ahmed b. Abdurrahmân Receb el-Hanbelî. *Şerḥu 'ileli't-Tirmizî*. thk. Hemmâm Sa'îd. Ez-Zerḳâ': Mektebetu'l-Menâr, 1407/1987.
- İbn Receb, Ebu'l-Ferec Zeynuddîn Abdurrahmân b. Ahmed b. Abdurrahmân Receb el-Hanbelî. *Şerḥu 'ileli't-Tirmizî*. thk. Hemmâm Sa'îd. Ez-Zerḳâ': Mektebetu'l-Menâr, 1407/1987.

- Makdisî, Muhammed b. Ebû Faḍl b. el-Ḳayşerânî. *Şurûṭu'l-eimmeti's-sitte*. el-Kâhire: Mektebetu'l-Ḳudsî, d.t.
- Mâlik b. Enes, İbn Mâlik b. Âmir el-Asbahî el-Yemenî. thk. Muhammed Fuâd el-Bâkî. Beyrût: Dâru İhyâi Turâş, 1406/1985.
- Müslim b. el-Haccâc el-Kuşeyrî en-Neysâbûrî. *Şahîḥ-i Müslim*. thk. Muhammed Fuâd el-Bâkî. Beyrût: Dâru İhyâi Turâşî'l-'Arabî, d.t.
- Nesâî, Ahmed b. Şuayb b. Alî el-Ḥorâsânî. *el-Muctebâ mine's-Sunen*. thk. Abdulfettah Ebû Ğudde. Haleb: Mektebu'l-Maṭbû'âti'l-İslâmî, 2. Basım, 1406/1986.
- Nesâî, Ahmed b. Şuayb b. Alî el-Ḥorâsânî. *el-Muctebâ mine's-Sunen*. Riyâd: Dâru's-Selâm, 2008.
- Nesâî, Ahmed b. Şuayb b. Alî el-Ḥorâsânî. *el-Muctebâ mine's-Sunen*. thk. Râid Şabrî b. Ebî 'Ulfe. Riyâd: Dâru'l-Ḥaḍâra, 1436/2015.
- Nesâî, Ahmed b. Şuayb b. Alî el-Ḥorâsânî. *el-Muctebâ mine's-Sunen*. thk. Meşhûr Hasan Âli Selmân ve fihâ ta'lîkât el-elbânî. Riyâd: Mektebetu'l-Me'ârif, d.t.
- Nesâî, Ahmed b. Şuayb b. Alî el-Ḥorâsânî. *el-Muctebâ mine's-Sunen*. thk. Merkezu'l-Buḥûs ve Teġaniyetu'l-Ma'lûmât. el-Kahire: Dâru't-te'şîl, 2012.
- Nesâî, Ahmed b. Şuayb b. Alî el-Ḥorâsânî. *es-Sunenu'l-Kubrâ*. thk. Hasan Abdullah el-Mun'im Şelebî. Beyrût: Muessesetu'r-Risâle, 1421/2001.
- Sehâvî, Şemsüddîn Muhammed b. Abdirrahmân b. Muhammed. *Buġyetu'r-râġibi'l-mütemenni fi ḥatmi'n-Nesâî*. thk. Abdulazîz Abdullaṭîf. Riyâd: el-'Ubeykân, 1414/1993.
- Sindî, Ebû'l-Hasen Muhammed b. 'Abdulhâdî et-Tetevî. *Ḥâşiyetu's-Sindî 'alâ suneni'n-Nesâî*. Haleb: Mektebu'l-Maṭbû'âti'l-İslâmî, 2. Basım, 1406/1986.
- Sindî, Ebû'l-Hasen Muhammed b. 'Abdulhâdî et-Tetevî. *Ḥâşiyetu's-Sindî 'alâ suneni'n-Nesâî*. thk. 'Abdulvâriş Ali. Beyrût: Dâru'l- Kutubi'l-'İlmiyye, 2019.
- Sindî, Ebû'l-Hasen Muhammed b. 'Abdulhâdî et-Tetevî. *Ḥâşiyetu's-Sindî 'alâ suneni'n-Nesâî*. thk. Mektebu taḥḳîkî't-Turâş. Beyrût: Dâru'l- Kutubi'l-'İlmiyye, 1420/1999.
- Taberânî, Ebu'l-Kâsım Süleymân b. Ahmed b. Eyyûb Maṭîr el-Laḥmî eş-Şâmî. *el-Mu'cemü'l-kebîr*. thk. ḥamdî b. Abdulmecîd. el-Ḳâhire: Mektebetu İbn Teymiyye, 2. Basım, d.t.
- Tayâlisî, Ebû Dâvûd Süleymân b. Dâvûd b. el-Cârûd el-Bısrî. *el-Musned*. thk. Muhammed b. Abdulmuhsin et-Turkî. Mısır: Dâru Hicr, 1419/1999.
- Tirmizî, Ebû İsâ Muhammed b. İsâ b. Sevre. *İlelu't-Tirmizî el-kebîr*. thk. Şubḥî es-Sâmurrâî vd. Beyrût: 'Âlemu'l-Kutub, 1409/1988.
- Tirmizî, Ebû İsâ Muhammed b. İsâ b. Sevre. *Suneni't-Tirmizî*. thk. Ahmed Şakir vd. Mısır: Matba'atu Mustafa el-Bâbî el-Ḥalebî, 2. Basım, 1395/1975.
- Zehebî, Şemsüddîn Muhammed b. Ahmed b. Osmân Ḳây maz. *Siyeru e'lâmi'n-nubelâ*. thk. Şuayb el-Arnaut vd. Beyrût: Muessesetu'r-Risâle, 1405/1985.